International Journal of Arabic Language and Literature Studies
المجلة الدولية لدراسات اللغة العربية وادابها
ISSN: 2707-7659
DOI: 10.32996/ijalls
Journal Homepage: www.al-kindipublisher.com/index.php/ijalls

استصحاب الحال ودوره في التقعيد عند البصريين والكوفيين في كتاب الإنصاف لابن الأنباري

فاطمة عبد الباقي، جامعة الوصل، دبي، الإمارات العربية المتحدة، البريد الإلكتروني: abdelbaghifatima@gmail.com

تاريخ استلام البحث: 2025/07/20 **تاريخ نشر البحث: 2025/08/30** **المجلد: 7** **العدد: 1**

ملخص البحث:
هذا البحث يتناول: "استصحاب الحال ودوره في التقعيد عند البصريين والكوفيين في كتاب الإنصاف لابن الأنباري"، حيث تناول مدى استخدام كلا الفريقين لاستصحاب الحال، ومدى اعتدادهم به بوصفه دليلًا معتمدًا معوّلًا عليه، مبيّنًا طرق استخدامهم له: من الاستدلال به وحده، أو الاستدلال به مع غيره من الأدلة، أو استدلال كلا الفريقين به، وأي الرأيين -رغم اتفاق الدليل- رجح صاحب الكتاب (الأنباري)، وما المصطلحات التي عبروا بها بديلة عن مصطلح استصحاب الحال الذي أول من جاء به هو الأنباري صاحب الكتاب نفسه.

الكلمات المفتاحية: تقعيد، البصريين، الكوفيين، الإنصاف، استصحاب الحال.

Istiṣḥāb al-Ḥāl (Presumption of Continuity) and Its Role in Qāʿidah Development (Principle Formulation) among the Basri and Kufi Schools in Ibn al-Anbari's Al-Inṣāf

Fatima Abdel Baghi, Alwasl University, Dubai, United Arab Emirates, **E-mail**: abdelbaghifatima@gmail.com

RECIEVED: 20 July 2025 **PUBLISHED:** 30 August 2025 **DOI:** 10.32996/ijalls.2025.7.1.12

Abstract

This research addresses "Istiṣḥāb al-Ḥāl (Presumption of Continuity) and Its Role in Qāʿidah Development (Principle Formulation) among the Basri and Kufi Schools in Ibn al-Anbari's Al-Inṣāf." It addresses the extent to which both schools employed Istiṣḥāb al-Ḥāl and regarded it as a reliable, authoritative proof, detailing their methods of application: whether by relying on it alone, using it alongside other proofs, or both schools employing it while Ibn al-Anbari preferred one opinion over the other despite agreement on the proof. The study also explores the terms they used as alternatives to "Istiṣḥāb al-Ḥāl," a concept first introduced by Ibn al-Anbari himself

Keywords: Qāʿidah Development, Basri School, Kufi School, Al-Inṣāf, Istiṣḥāb al-Ḥāl

المقدمة:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على نبينا الكريم، أما بعد:

يُتهم أصحاب اللغة -من أقلية- أنهم أسهموا في تعقيد اللغة بدلًا من تبسيط تعقيدها وتقعيدها بسلاسة، إلا أن المتمعن في طرق تأويلاتهم وتعليلاتهم يرى زاوية أخرى من إعمال الفكر والعقل، ونضجًا قد لا تعيه عقولنا، بانين كل ذلك العقل وفق أسس دقيقة، والناظر في كتبهم يستلهم منها تلك الأسس التي بها رجحوا قولًا عن آخر، وضعّفوا به مذهبًا عن غيره، إلا أن تلك الأسس والأدلة تحتاج -حقيقة- دراسة وتعليلًا؛ علّنا نصل إلى نضج عقولهم.

فقد لفت نظر الباحثة -مع تنوع الأدلة- كيف أنّ استصحاب الحال رغم أنه تأخر ظهورًا -مصطلحًا لا معنى- مقارنة بالأدلة الأخرى، ومع ذلك عُوّل عليه في كثير من المسائل الخلافية -التي حصر أكثرها أو أشهرها في كتاب الإنصاف- وكان هو الفيصل في القول في مسألة معينة.

فهدف البحث إلى استقراء المسائل التي استند فيها الكوفيون والبصريون على استصحاب الحال بوصفه دليلًا قاطعًا في المسألة ومرجحًا لآرائهم، وتبيان مدى استنادهم عليه، ومدى الاستدلال به مع غيره.

وترد الإشكالات في أسئلة يدور جلها في مكانة الاستصحاب بين الأدلة؟ وهل اعترف به أو استخدمه النحويون الأوائل؟ وهل استخدموه بمفرده أو دعّم بدليل آخر؟ وما حكم الاستناد عليه مع وجود غيره من الأدلة؟

وتمثلت الصعوبات في محاولة فهم مصطلحات القدماء، وتأصيل ما نسب لهم من الآراء إليهم، لا سيما أن تناولهم للمسائل متناثر في كتبهم.

وارتكز البحث بصورة أساسية على المنهج الاستقرائي، ليحاول من خلاله جمع المسائل التي وردت في الكتاب وفيها استدلال باستصحاب الحال، والوصفي ليصف الطريقة التي استخدم بها الدليل.

التمهيد:

تعكّز النحويون على أدلة إجمالية؛ ليثبتوا قواعدهم أو يفنّدوا استدلال غيرهم، سواء كانوا قد صرحوا بتلك الأدلة، أو استعملوا مصطلحات أخرى تدلل عليها وتُفهم من السياق، واختلف المستنبطون لطرق استدلالهم في عددها، فهذا ابن جني قائل: "إن أدلة النحو ثلاثة: سماع، وإجماع، وقياس".[1]وذاك الأنباري[2] يخالفه في عد الإجماع دليلًا أصوليًا؛ لتكون الحسبة عنده ثلاثة: "نقل، وقياس، واستصحاب حال".[3] وهو بذلك قد يكون نظر للإجماع من باب أنه -حتمًا- بُني على نقل، أو قياس، والناظر نظرة عجلى في سيرته، يدرك مدى علاقته بالفقهاء[4] -لا سيما الفقه الشافعي- كونه درس على يد سعيد الرزاز؛[5] مما أثر فيه وفي نزعته العلمية؛ فأهّله ليكون أول من نص على "استصحاب الحال" بوصفه دليلًا من أدلة النحو، تيمنًا بأصول الفقه، الذي -بطبيعة الحال- كان له يد قوية في صناعة أصول النحو العربي؛ لبينيّة العلوم آنذاك.

ومما سبق؛ يتضح أنه لم يخالف أحد اعتقاد ابن جني حول الأدلة إلا الأنباري، فسكوت المراجع عن ذكر غيرهما، دل على ألا جديد يُذكر في المسافة (العصور) بينهما،[6] وإنْ جمعنا بين قول النحويين؛ قلنا إن أدلة النحو أربعة: نقل، وإجماع، وقياس، واستصحاب حال.

والذي يعني البحث منها الدليل الرابع الذي هو استصحاب الحال: والاستصحاب في اللغة هو استفعال من "صحب"، وهو "أَصْلٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَى مُقَارَنَةِ شَيْءٍ وَمُقَارَبَتِهِ"،[7] ويقال "اسْتَصْحَبَ الرجُلَ: دَعاه إلى الصُّحْبة؛ وَكُلُّ مَا لَازَمَ شَيْئًا فَقَدِ اسْتَصْحَبَهُ"،[8] إذن نخلص من ذلك إلى أنّ معناه في اللغة من ملازمة الشيء، وهو ما يصب في السياق نفسه للمعنى الاصطلاحي، حيث عرّفه أول من جاء به -الأنباري-، بقوله: "وأما استصحابُ الحالِ فإبقاءُ اللفظِ على ما يستحقّه في الأصل عند عدم دليل النقل عن الأصل"،[9] لكن يبقى السؤال: هل من المعقول أن أحدًا من السابقين لم يتفطن لهذا الدليل؟!

والجواب اليقيني أنهم تفطنوا، إلا أنهم ذكروه بمفهومه لا منطوقه، أي إنهم اختلفوا في مصطلحاتهم الواصفة لهذا الدليل، وتجد أن الكتب -مما سبقت الأنباري- عجّت بالتلميح عنه،[10] في صيغ عدة، منها: الإجراء على الأصل، أصل القاعدة، أصل الوضع، المجيء على الأصل، الإبقاء على الأصل،[11] وكذا ابن جني الذي لم يعده من أدلة النحو حين عددها، إلا أن المتمعن في خصائصه يجد أنه أفرد أبوابًا لاستصحاب الحال، وهو -استصحاب الحال- متخفٍ تحت مسميات أخرى، نحو: "بابٌ في إقرار الألفاظ على أوضاعها الأُوَل ما لم يدْعُ داعٍ إلى الترك والتحول".[12]

ويبقى السؤال مطروحًا -إن كان دليلًا معترفًا به عند البعض ومنكرًا عند الآخر، أو على الأقل لم يصرح به- ما مكانته بين ما سبقه من أدلة؟

وفي ذلك الصدد يقول صاحب المصطلح في سياق تعداده للأدلة: "أدلته ثلاثة: نقلٌ، وقياسٌ، واستصحابُ حالٍ، ومراتبُها كذلك، وكذلك استدلالاتُها".[13] وقد ذكر ذلك في غير موضع.[14]

إذن نخلص مما سبق أن الاستصحاب دليل قال به النحاة وإن لم يصرحوا به وهو دليل ضعيف، ويسقط إن قابله نقل أو قياس، لكن ذلك لا يعني أنه الأضعف؛ لأن الأدلة كثيرة لا حصر لها.[15]

وفي كتاب الإنصاف للأنباري قدم آراء الكوفيين والبصريين واستدلالاتهم، مرجحًا بعد ذلك الرأي الأقوى -حسب قوله- في المسألة، وقد قام هذا البحث لينظر في استدلالات كلا الفريقين باستصحاب الحال، وكيف اعتبر به أو رده الأنباري.

المبحث الأول: استدلال البصريين باستصحاب الحال.

ورد في كتاب الأنباري مائة وواحد وعشرون مسألة قد تنازع فيها الفريقان (البصريون والكوفيون)، مستدلًا كل طرف بما عنده من الدلائل التي تنوعت بين أنواع الأدلة المذكورة سلفًا، فأحيانًا يكون الدليل قياسيًا، أو سماعيًا، أو استصحاب حال، وبطبيعة الحال لم يرد الإجماع دليلًا على المسألة الخلافية؛ لأنها خلاف، إلا في بعض الجزئيات التي قاسوا فيها على ما أجمعوا عليه، وهذه الأدلة المذكورة منها ما قد تعاضد مع غيره (كاستشهادهم بالقياس والسماع معًا، أو السماع واستصحاب الحال، وهكذا دواليك) ومنها ما انفرد بمفرده في بعض المسائل، والذي يهم في هذا البحث هو استشهادهم باستصحاب الحال، ويسلط هذا المبحث خاصة استخدام البصريين له. وإذا ما نظرنا في استدلالات البصريين -أصلًا- نجد أنهم اجتمعوا في أمور عدة، منها:

1- اهتموا كثيرًا بالمسموع؛ فأخذوا يدوّنون ما سمعوه من أهل البادية -وقد ذهبوا إليها مستقصين ممن وثقوا بعربيته-، أو بالسماع ممن وفد من البادية إلى الحضر (كالأدباء في سوق مربد، وغيره)، مقسمين بعد ذلك ما سمعوه إلى أقسام حسب اعتبارات لديهم.[16]
2- عوّلوا كثيرًا على القياس والتعليل، ولم يكتفوا بالعلل الأولى بل علل وراءها؛ وذلك لطبيعتهم التكوينية -جغرافيًا وثقافيًا واجتماعيًا-؛[17] مما أثر في طريقة تفكيرهم وتأويلاتهم التي عوّلوا عليها في كثير من الأحكام.

وفي ذلك من التفصيل ما امتلأت به الكتب وعجت به المراجع، وليس هو مناط البحث، إلا أن العجيب -رغم ما يشتهر عنهم من تمسك بالقياس والتعويل عليه وميلهم الشديد للتأويل- أن استدلالهم باستصحاب الحال -وإن كان في أصله مبني على سماع أو قياس- غلب استدلال الكوفيين به، وإن قمت بحسبة رياضية بسيطة -وإن كنت لا أفقه الرياضيات كثيرًا-؛ أجد أنهم استدلوا باستصحاب الحال فيما يزيد عن ست عشرة مسألة -فيما توصلت له- وهو ما يمثل 13.2% من مجموع استدلالاتهم في 121 مسألة، إلا أن تلك المسائل لم تنفرد كلها باستدلال واحد؛ فبذلك جاء استدلالهم باستصحاب الحال منفردًا حينًا، وحينًا معاضدًا لدليل آخر قياسي أو سماعي، ونتيجة لما ذكر سلفًا من أن صاحب الكتاب هو أول من أدلى بهذا المصطلح -نحويًا-؛ فإنهم قد عبّروا عنه بتعابير أخرى، تتضح فيما سيعرض من مسائل.

المطلب الأول: المسائل التي استندوا فيها على استصحاب الحال وحده.

أولًا- مسألة القول في عامل النصب في المفعول:

ذهب الكوفيون إلى أن عامل النصب في المفعول هو الفعل والفاعل معًا، وذهب البصريون إلى أن العامل فيه -أي المفعول- هو الفعل وحده، واستدلوا على ذلك باستصحاب الحال في قولهم "إنما قلنا إن الناصب للمفعول هو الفعل دون الفاعل وذلك لأنا أجمعنا على أن الفعل له تأثير في العمل، أما الفاعل فلا تأثير له في العمل؛ لأنه اسم، والأصل في الأسماء أنْ لا تعمل، وهو باقٍ على أصله في الاسمية؛ فوجب أنْ لا يكون

له تأثير في العمل، وإضافة ما لا تأثير له في العمل إلى ما له تأثير ينبغي أن يكون لا تأثير له".[18] وهم هنا استدلوا به وحده دون أن يعاضده دليل آخر، وقد وافقهم الأنباري فيه – رغم السبعة أدلة التي قاس عليها الكوفيون-، ودليل ذلك سكوته عن كلامهم دون تفنيد، فيما عقّب على طرح الكوفيين بتفنيد ما قالوه من أدلة.[19]

ثانيًا- مسألة هل يعمل حرف القسم محذوفًا بغير عوض:

منع البصريون إعمال حرف القسم بغير عوض -كألف الاستفهام وهاء التنبيه-[20] محتجّين بـ "أجمعنا على أن الأصل في حروف الجر أنْ لا تعمل مع الحذف، وإنما تعمل مع الحذف في بعض المواضع إذا كان لها عوض، ولم يوجد ههنا، فبقينا فيما عداه على الأصل، والتمسك بالأصل تمسك باستصحاب الحال، وهو من الأدلة المعتبرة"،[21] فاعتد الأنباري برأيهم هذا، مرجحه على أدلة الكوفيين، ومعتبرًا الإعمال مع الحذف جائز في لفظ الجلالة فقط ولا يُقاس عليه، ولا أدري لم قدم استصحاب الحال وهو دليل ضعيف -حسب رأيه- على ما قدم الكوفيون -وإن كان شاذًا- إلا أن الشاذ المنقول كان أحرى أن يُقدم، وذلك مما أجازه ابن السراج.[22]

ثالثًا- مسألة هل تأتي "أو" بمعنى الواو وبمعنى "بل":

منع البصريون إتيان "أو" بمعنى الواو أو "بل"، مستندين على استصحاب الحال في قولهم: "الأصل في "أو" أن تكون لأحد الشيئين على الإبهام، بخلاف الواو وبل؛ لأن الواو معناها الجمع بين الشيئين، وبل معناها الإضراب، وكلاهما مخالف لمعنى أو، والأصل في كل حرف أنْ لا يدل إلا على ما وُضِعَ له، ولا يدل على معنى حرف آخر؛ فنحن تمسكنا بالأصل، ومن تمسك بالأصل استغنى عن إقامة الدليل، ومن عدل عن الأصل بقي مُرْتَهَنًا بإقامة الدليل، ولا دليل لهم يدل على صحة ما ادعوه"[23] ورادين بهذا الدليل الوحيد على ما استشهد به الكوفيون من أدلة سماعية، نحو قوله تعالى: (وَأَرْسَلْنَاهُ إلى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ)[24]، ومنه قول ابن جني:

"كنها عندنا على بابها في كونها شكًّا. وذلك أن هذا كلام خرج حكاية من الله -عز وجل- لقول المخلوقين. وتأويله عند أهل النظر: وأرسلناه إلى جمع لو رأيتموهم لقلتم أنتم فيهم: هؤلاء مائة ألف أو يزيدون"[25].

رابعًا- مسألة القول في إنْ الشرطية:

استدل البصريون باستصحاب الحال على أنّ إنْ الشرطية لا تقع بمعنى "إذ" بقولهم: " أجمعنا على أن الأصل في "إنْ" أن تكون شرطًا، والأصل في "إذ" أن تكون ظرفًا، والأصل في كل حرف أن يكون دالًّا على ما وضع له في الأصل، فمن تمسك بالأصل فقد تمسك باستصحاب الحال؛ ومَنْ عَدَلَ عن الأصل بقي مرتَهَنًا بإقامة الدليل، ولا دليل لهم يدل على ما ذهبوا إليه"[26]، وذلك دون دليل آخر يعاضده أو يقدم عليه، أي استخدموه بمفرده. وذكر العكبري دليلًا آخر أنه لما كانت "إذ" اسم و "إن" حرف لم يجز إحلال أحدهما مكان الآخر.[27]

خامسًا - مسألة السين مقتطعة من سوف أو أصل برأسه:

رد البصريون على اعتبار الكوفيين السين الداخلة على الفعل المضارع للاستقبال أنّ أصلها سوف بدليل واحد -حسب ما ذكره الأنباري- متعكّزين فيه على استصحاب الحال: " إنما قلنا ذلك لأن الأصل في كل حرف يدل على معنى أنْ لا يدخله الحذف، وأن يكون أصلًا في نفسه، والسين حرف يدل على معنى[28]؛ فينبغي أن يكون أصلًا في نفسه، لا مأخوذًا من غيره"[29]، إذن قدم الأنباري قولهم ورجحه على قول الكوفيين الذين استندوا فيه على القياس،[30] مؤولًا بعد ذلك أقوال الكوفيين بتأويلات أخرى.

سادسًا- مسألة هل تأتي ألفاظ الإشارة أسماء موصولة:

منع البصريون ذلك؛ استدلالًا بأن ألفاظ الإشارة تدل على الإشارة في الأصل، والأسماء الموصولة لا تدل على ذلك في أصلها؛ فلا ينبغي حملها عليها.[31]

وإن كان الكوفيون قد أتوا بأدلة سماعية، فإن الأنباري أولها بتأويلات أخرى، وعاضد رأي البصريين ذاكرًا كلامه الدائب عن استصحاب الحال، أي أن كلامهم عن الأصل استصحاب للحال وهو من الأدلة المعتبرة عنده، بينما لا يرى فيما ذكره الكوفيون دليلًا مقنعًا.

المطلب الثاني: استدلالهم باستصحاب الحال مع أدلة أخرى.

أولًا- مسألة القول في نِعْمَ وبئس، فعلان هما أم اسمان:

استدل البصريون بدلائل على أنهما -نِعْمَ وبئس- فعلان جامدان لا يتصرفان، هي:[32]

1- اتصال الضمير بهما على حد اتصاله بالأفعال، نحو ما حكاه الكسائي عن العرب: نعما رجلين، ونعموا رجالًا.[33] وهذا دليل سماعي.
2- اتصالهما بتاء التأنيث وهي لا تتصل إلا بالفعل، قياسا على غيرها من الأفعال.
3- بناؤهما على الفتح، والأصل في الأفعال البناء والأصل في الأسماء الإعراب وهذا استصحاب حال، إذ لا علة هنا توجب البناء.

والدليل الأخير هو ما رفضه الأنباري، معوّلا على الدليلين الأوليين؛ لأنه كما ذكر سلفًا هو -استصحاب الحال- دليل ضعيف يسقط إن دل دليل آخر أقوى منه.

إذن يلحظ هنا أنهم عبّروا عن الاستصحاب بـ "الأصل"، وهذا مما يوضح أنهم كانوا يستعملونه بمصطلحات أخرى وهذا من بينها، ويُفهم مما ذكره الأنباري أن استصحاب الحال وإن لم يعارض الدليل الأقوى لا يُستشهد به، وإنما يؤتى به للاستئناس، ومعاضدة الدليل.

ثانيًا- مسألة القول في إضافة العدد المركب إلى مثله:

إن الناظر في هذه المسألة للوهلة الأولى يحار ويشك في محل الخلاف حيث ذكر أن الفريقين لم يجيزا قول "ثالث عشرَ ثلاثة عشر"،[34] وبالمقابلة بين النسخ المحققة؛ نجد أن "لا" سقطت سهوًا من النسخة التي اعتمدها البحث، من قول البصريين فقد أجازوا قول "ثالث عشرَ ثلاثة عشر" إذا أردت إضافة العدد المركب إلى مثله، ومنه قول سيبويه: " كان القياس أن تقول: حادي عشر وخامس عشر لأن حادي عشر وخامس عشر بمنزلة خامسٍ وسادسٍ [...] فإن قلت: حادي أحد عشر فحادي وما أشبهه يرفع ويجرُّ ولا يبنى؛ لأنَّ أحد عشر وما أشبهه مبني، فإن بنيت حادي وما أشبهه معها صارت

ثلاثة أشياء اسماً واحدا"[35]، أي أنهم عدلوا عن الأصل استخفافًا، فبذلك يجوز قول "ثالث عشر ثلاثة عشر" لأنه الأصل وهذا الأصل قد عاضده القياس والنقل.[36]

وإن كان دليل الأصل ضعيف هنا، ولكن يستأنس به معاضدًا للقياس والسماع. ولا أرى لاستدلالهم بالاستصحاب وجهًا هنا، وكأنهم جعلوه الأصل والسماع والقياس مساندان له، وإن كان في الحقيقة مقنع، إلا أن السماع والقياس كافيان.

ثالثًا- مسألة هل يجوز صرف أفعل التفضيل في ضرورة الشعر:[37]

ذهب البصريون إلى جواز صرف أفعل التفضيل في الشعر لضرورة مستدلين بدليلين:

1- أن الأصل في الأسماء الصرف وهي تمنع منه لسبب عارض، وإذا اضطر الشاعر لرده للأصل فذلك جائز.
2- استدلوا بأبيات شعرية، من بينها قول النابغة الذبياني:[38]

فَلَتَأتِيَنكَ قَصائِدٌ وَلَيَدفَعَن جَيشٌ إِلَيكَ قَوادِمَ الأَكوارِ

3- قياس أفعل على أحمر، فكما جوّزوا صرف أحمر لضرورة شعرية؛ ردًا إلى أصلها.

والظاهر مما عرض أنهم عوّلوا أولًا على استصحاب الحال، ثم السماع فالقياس، وما يلفت أن الأنباري لم يرد استدلالهم هذا -لوجود دليل أقوى منه- كما فعل في مسائل أُخر.[39]

رابعًا- مسألة هل يحذف آخر الممدود والمقصور عند التثنية إذا كثرت حروفهما:

ذهب البصريون إلى عدم جواز حذف شيء من المقصور أو الممدود لأدلة، هي:[40]

1- إن العرب لم تحذف شيئًا فيما كثرت حروفه، وفيما لم تكثر، مستدلين بقول الراجز:[41]

شَهْرَيْ ربيع وجُمَادَيَيْنَهْ

2- إن عدم الحذف هو الأصل والعدول عن الأصل والقياس والنقل دون دليل لا وجه له.

واستصحاب الأصل جاء هنا معاضدًا للسماع، إلا أن ابن الأنباري أيضا لم يعلق على استدلالهم بالأصل -كما ذكر سلفًا-

خامسًا- مسألة فعل الأمر معرب أم مبني:[42]

استدل البصريون على أنّ فعل الأمر مبني على السكون بدليلين:

1- أن الأصل في الأفعال البناء، والأصل في البناء أن يكون على السكون، وأما ما أعرب من الأفعال فلشبهه بالأسماء، وتلك المشابهة معدومة ههنا.
2- إجماع الفريقين على أن أسماء الأفعال التي على وزن فَعال، كنزال، وحذار وغيرهما، مبنية لأنها نائبة عن فعل الأمر: انزل، احذر.

والدليلان قد عارضها الكوفيون، معتبرين أن استصحاب الحال زال؛[43] لأن فعل الأمر مقتطع من المضارع، والمضارع قد شابه الاسم؛ فوجب إعرابهما، وأن اسم الفعل "نزال" ونحوه، أعرب؛ لتضمنه معنى لام الأمر، أي أصله لتنزل؛ فانتصر الأنباري للبصريين مفنّدا كلام الكوفيين بـ "هذا بناء منكم على أن فعل الأمر مقتطع من الفعل المضارع، وقد بينا فساده"[44].

المبحث الثاني: استدلال الكوفيين أو الفريقين معًا باستصحاب الحال.

تعلّم الكوفيون النحو -أولًا- على يد البصريين،[45] فالمعروف عنهم تأخرهم عن الدرس اللغوي؛ لانشغالهم بالشعر وروايته، ثم تميزوا بخصائص جعلت مدرستهم تتفرد بخصائص خاصة، نحو توسعهم في رواية الأشعار والشواهد الشاذة وغيرها، وأخذهم اللغة عن غير القبائل التي اقتصر عليها البصريون، واعتمادهم على أي دليل نادر كان أو غير نادر.[46] إلا أنه عند مقارنة استدلال الكوفيين باستصحاب الحال مع استدلال البصريين به؛ يجد البحث أن الكوفيين استدلوا به في مواضع قليلة -فيما وصل البحث إليه- لا تزيد عن ستة مواضع، أي تمثل نسبة 4.9% من مجموع استدلالاتهم في المسائل المعروضة في الكتاب، أي أقل من البصريين بما يقارب 8.9%، وهذه الاستدلالات منها ما تفرد فيه استصحاب الحال، ومنها ما عاضد فيه استدلال آخر ومنه ما قوبل باستصحاب حال عند البصريين أيضًا، على أن البحث ارتأى تقسيم المبحث إلى مطلب لما استدل به الكوفيين وحدهم، ومطلبٍ لما استدل به الفريقان معًا.

المطلب الأول: استدلال الكوفيين وحدهم باستصحاب الحال.

أولًا- مسألة القول في هل يقال "لَوْلايَ" و"لَوْلاكَ"؟ وموضع الضمائر:

ذهب الكوفيون إلى أنّ الياء والكاف في لولا ولولاك في موضع رفع، واستدلوا[47] بأن الأصل أن يكون الاسم الظاهر الذي قامت الضمائر مقامه مرفوع؛ لأنه مبتدأ، وقالوا إنه في موضع رفع؛ "لأنهم يجدونَ المكنّى يستوي لفظه فِي الخفض والنصب، فيقال: ضربتك ومررت بك ويَجدونه يستوي أيضًا فِي الرفع والنصب والخفض، فيقال ضربنا ومريّنا، فيكون الخفض والنصب بالنون ثُمَّ يُقال قمنا ففعلنا فيكون الرفع بالنون. فلمّا كَانَ ذَلِكَ استجازوا أن يكون الكاف فِي موضع (أنت) رفعًا إذْ كَانَ إعراب المكنّى بالدلالات لا بالحركات"[48].

والجدير بالذكر أن هذه المسألة من المسائل القليلة التي وافق فيها الأنباري الكوفيين، مع أنهم استدلوا بدليل ضعيف معبرين عنه بـ "الأصل".

ثانيًا- مسألة "أي" الموصولة معربة دائما أو مبنية أحيانًا:

"ذهب الكوفيون إلى أن "أيهم" إذا كان بمعنى الذي وحذف العائد من الصلة معرب، نحو قولهم: لأضربن أيُّهم أفضل"[49]، مستدلين بأدلة، جاءت كالآتي:

1- استدلوا على نصبه بقول الله تعالى: (ثُمَّ لَنَنْزِعَنَّ مِنْ كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمْ أَشَدُّ عَلَى الرَّحْمَنِ عِتِيًّا)[50]، في قراءة هارون ومعاذ الهراء بالنصب.
2- استدلوا بقول الجرمي إنه لم يسمع أحدًا يضم في "اضرب أيُهم أفضل".[51]

3- استدلالهم بأن المفردات المبنية إذا أضيفت؛ أعربت، نحو: قبل وبعد، وأي تعرب حال إفرادها، فإن قيل إنها إذا أضيفت بُنيت كان ذلك نقضًا للأصول.

إذن استدلوا على هذه المسألة بثلاثة أدلة: قياسي، وسماعي، واستصحاب حال عبروا عنه بمصطلح الأصل، وكلها ردها الأنباري، معلقًا على استصحابهم للحال بأن هذا "باطل؛ لأن الإضافة إنما تردّ الاسم إلى حال الإعراب إذا استحق البناء في حال الإفراد، فأما إذا كان الموجب للبناء في حال الإضافة لم تُردَّ الإضافة ذلك الاسم إلى الإعراب، ألا ترى أن "لَدُنْ" في جميع لغاتها لما استحقت البناء في حال الإضافة لم تردّها الإضافة إلى الإعراب؛ فكذلك ههنا"[52].

المطلب الثاني- مسائل استدل فيها كلا الفريقين باستصحاب الحال:

أولًا- مسألة كم مفردة، أم مركبة:[53]

ذهب الكوفيون إلى أنّ كم مركبة، مستدلين على دلائل منها:

1- أن الأصل في كم "ما" وزيدت عليها الكاف، ومن عادة العرب الزيادة في أول الحرف أو آخره، فلما جرت على ألسنته، وكثر استعمالهم لها؛ حذفت الألف.

2- قياس كم على بعض الحروف، كـ "لم".

أما البصريون فاحتجوا بدليل واحد رجحه الأنباري، هو: وأما البصريون فاحتجوا بأن قالوا: إنما قلنا إنها مفردة لأن الأصل هو الإفراد، وإنما التركيب فرع، ومَنْ تمسك بالأصل خرج عن عُهْدَة المطالبة بالدليل، ومَنْ عَدَلَ عن الأصل افتقر إلى إقامة الدليل؛ لعدوله عن الأصل، واستصحابُ الحال أحد الأدلة المعتبرة"[54].

ثانيًا- مسألة القول في عامل النصب في الظرف الواقع خبرًا:[55]

ذهب البصريون إلى أن عامل النصب فيه هو فعل مقدر[56] تقديره:

1- استقر؛ لأن الأصل في "زيد أمامك" أي في أمامك؛ لأن الأصل في الظرف معنى في وهو حرف جر، وحروف الجر لا بُدّ لها من شيء تتعلق به؛ لأنها دخلت رابطةً تربط الأسماء بالأفعال، وتقديره "زيد استقر في أمامك"، ثم حذف، فقدر الفعل مع الظرف استصحابا لحاله مع الحرف.

2- مستقر لأن اسم الفاعل اسم ويجوز أن يتعلق به الحرف، والاسم أصل للفعل، وتقدير الأصل أولى من تقدير الفرع، إلا أن الأنباري صحيح عنده القول الأول؛ لأن اسم الفاعل فرع عن الفعل في العمل، فلما وجب التقدير كان أولى تقدير الأصل على الفرع. وهذه علة أولى.

وقدم هذا الدليل على دليل الكوفيين، وعلى دليل ثعلب الذي نص على "أن الأصل في قولك: "أمامك زيدٌ" حلَّ أمامك، فحذف الفعل وهو غير مطلوب واكتفى بالظرف منه فبقي منصوبًا على ما كان على مع الفعل"[57] والذي نفاه الأنباري بألا نظير له في العربية.

ثالثًا- مسألة الحال يقع فعلا ماضيًا:

وفي هذه المسألة دلل البصريون على منع ذلك بأن الأصل في الماضي ألا يدل على الحال؛ فينبغي ألا يقوم مقامه، ودليلهم الثاني كان قياسًا على "ما زال" و "ليس"[58].

واللافت في هذه المسألة -وإن لم يكن الكوفيون قد دللوا فيها باستصحاب الحال- أن الأنباري نفسه اعترض عليهم وعاضد البصريين بدليل الأصل في رده على استدلالهم بأن الماضي يقوم مقام المستقبل؛ فيجوز أن يقوم مقام الحال، إلا أنه تمسك باستصحاب حال الماضي (عدم دلالته على الاستقبال أو الحال) إلا بدليل.

الخاتمة:

الحمد لله الذي ما تم جهد إلا بفضله، انتهى البحث بوصوله لنتائج عدة، وهي:

- جاء مصطلح "استصحاب الحال" تأثرًا بأصول الفقه عند الأنباري.
- العلماء قبل الأنباري لم يستخدموا المصطلح بمنطوقه ولكنهم استدلوا به بمفهومه.
- استصحاب الحال دليل ضعيف إذا ما قورن بالقياس والسماع والإجماع.
- الأنباري لم يذكر الإجماع كونه دليلًا من الأدلة؛ لأنه في الأصل نابع من سماع أو قياس.
- البصريون استدلوا باستصحاب الحال فيما يزيد عن 16 مسألة من مجموع المسائل المئة والواحدة والعشرين، أي ما يمثل 13.2% من مجموع استدلالاتهم.
- الكوفيون وإن كانوا في الحقيقة أكثر توسعًا في الاستدلال إلا أنهم تمسكوا باستصحاب الحال فيما يقارب ستة مسائل أي ما يمثل 4.9% من مجموع استدلالاتهم.
- الكوفيون لم يعوّلوا كثيرًا على استصحاب الحال وذلك يعود إلى توسعهم في الاستدلال وقبولهم لما ندر وشذ، بينما البصريون يتمسكون بالأصل أكثر.
- عبّر كلا الفريقين عن الاستدلال باستصحاب الأصل بمصطلحات، نحو: الأصل في، إبقاء للأصل، عدول عن الأصل، وغيرها.
- الأنباري رغم رفض التعويل على استصحاب الحال بصفته دليلًا حال مصاحبته للقياس والسماع، أو أحدهما، ومع ذلك لم يعارض في مسائل عدة احتكام البصريين -حصرًا- لاستصحاب الحال.
- استند الفريقان على الاستصحاب وحده في بعض المسائل، ودعموه بأدلة أخرى في مسائل أيضًا، أي أتى الاستصحاب مسانِدًا، يُستأنس به.

المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم.
- الأنباري:
  - الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة، ت: سعيد الأفغاني، بيروت، دار الفكر، ط2، 1971م.
  - الإنصاف، ت: إميل يعقوب، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1998م.
  - الإنصاف في مسائل الخلاف، ت: محمد محيي الدين، مصر، المكتبة العصرية، ط1، 2003م.
- بدر الدين الزركلي: الأعلام، بيروت، دار العلم للملايين، ط15، 2002م.
- أبو البقاء العكبري: اللباب في علل البناء والإعراب ت: عبد الإله النبهان، دمشق، دار الفكر، ط1، 1995م.
- ابن جني: الخصائص، مصر، الهيئة المصرية للكتاب، ط4، د.س.
- خديجة الحديثي: المدارس النحوية، الأردن، دار الأمل، ط3، 2002م.
- ابن الخشاب: المرتجل، ت: علي حيدر، دمشق، مركز النخب العلمية، ط1، 1972م.
- الزجاجي: الإيضاح في علل النحو، ت: مازن المبارك، بيروت، دار النفائس، ط5، 1986م.
- ابن السراج: الأصول في النحو، ت: عبد المحسن الفتلي، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط1، د.س.
- سيبويه: الكتاب، تح: عبد السلام هارون، القاهرة، مكتبة الخانجي، ط3، 1988م.
- السيوطي:
  - الاقتراح، ت: عبد الحكيم عطية، دمشق، دار البيروتي، ط2، 2006.
  - بغية الوعاة، ت: محمد أبو الفضل، صيدا، المكتبة العصرية، د.ط، د.س.
- شمس الدين الذهبي: سير أعلام النبلاء، ت: حسين أسد وآخرين، دمشق، مكتبة الرسالة، ط3، 1985م.
- شوقي ضيف: المدارس النحوية، مصر، دار المعارف، ط7، د.س.
- عبد القادر البغدادي: خزانة الأدب، ت: عبد السلام هارون، القاهرة، مكتبة الخانجي، ط4، 1997م.
- ابن فارس: مقاييس اللغة، تح: عبد السلام هارون، القاهرة، دار الفكر، ط2، 1979.
- الفراء: معاني القرآن، ت: أحمد النجاتي وآخرين، مصر، دار المصرية للتأليف والترجمة، ط1، د.س.
- ابن منظور: لسان العرب، بيروت، دار صادر، ط3، 1414هـ.
- النابغة الذبياني: ديوان النابغة، ت: محمد أبو الفضل، القاهرة، دار المعارف، ط2، د.س.
- ابن يعيش: شرح المفصل، ت: إميل يعقوب، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 2001م.

[1] السيوطي: الاقتراح، ت: عبد الحكيم عطية، دمشق، دار البيروتي، ط2، 2006، ص21.

[2] هو كمال الدين الأنباري، سكن بغداد وتوفي فيها 577هـ. يُنظر: بدر الدين الزركلي: الأعلام، بيروت، دار العلم للملايين، ط15، 2002م، ج3، ص327.

[3] الأنباري: الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة، ت: سعيد الأفغاني، بيروت، دار الفكر، ط2، 1971م، ص45.

[4] السيوطي: بغية الوعاة، ت: محمد أبو الفضل، صيدا، المكتبة العصرية، د.ط، د.س، ج2، ص86.

[5] هو أبو منصور سعيد بن محمد الرزاز، شيخ الشافعية، توفي 539هـ. يُنظر: شمس الدين الذهبي: سير أعلام النبلاء، ت: حسين أسد وآخرين، دمشق، مكتبة الرسالة، ط3، 1985م، ج20، ص169.

[6] يُنظر: السيوطي: الاقتراح (مرجع سابق)، ص21.

[7] ابن فارس: مقاييس اللغة، تح: عبد السلام هارون، القاهرة، دار الفكر، ط2، 1979م، ج3، مادة (صحب)، ص335.

[8] ابن منظور: لسان العرب، بيروت، دار صادر، ط3، 1414هـ، ج1، مادة (صحب)، ص521.

[9] الأنباري: الإغراب في جدل الإعراب (مرجع سابق)، ص46.

[10] يُنظر: السيوطي: الاقتراح (مرجع سابق)، ص137.

[11] يُنظر: سيبويه: الكتاب، تح: عبد السلام هارون، القاهرة، مكتبة الخانجي، ط3، 1988م. الزجاجي: الإيضاح في علل النحو، ت: مازن المبارك، بيروت، دار النفائس، ط5، 1986م.

[12] ابن جني: الخصائص، مصر، الهيئة المصرية للكتاب، ط4، د.س، ج2، ص459.

[13] الأنباري: الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة، ت: سعيد الأفغاني، بيروت، دار الفكر، ط2، 1971م، ص81.

[14] نفسه، ص142.

[15] نفسه، ص127.

[16] يُنظر تلك التقسيمات في: خديجة الحديثي: المدارس النحوية، الأردن، دار الأمل، ط3، 2002م، ص76.

[17] شوقي ضيف: المدارس النحوية، مصر، دار المعارف، ط7، د.س، ص20.

[18] الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف، ت: محمد محيي الدين، مصر، المكتبة العصرية، ط1، 2003م، ج1، ص67.

[19] يُنظر: نفسه.

[20] نفسه، ج3، ص499.

[21] نفسه، ج1، ص327.

[22] ابن السراج: الأصول في النحو، ت: عبد المحسن الفتلي، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط1، د.س، ج1، ص433.

[23] الأنباري: الإنصاف (مرجع سابق)، ج2، 393.

[24] الصافات، 174.

[25]ابن جني: الخصائص (مرجع سابق)، ج2، ص463.
[26] الأنباري: الإنصاف (مرجع سابق)، ج2، ص520.
[27] أبو البقاء العكبري: اللباب في علل البناء والإعراب تـ: عبد الإله النبهان، دمشق، دار الفكر، ط1، 1995م، ج2، ص52.
[28] يُنظر للاستزادة في الفرق بين السين وسوف: ابن الخشاب: المرتجل، تـ: علي حيدر، دمشق، مركز النخب العلمية، ط1، 1972م، ص16.
[29] الأنباري: الإنصاف (مرجع سابق)، ج2، ص532.
[30] يُنظر للتوسع في المسألة: المرجع نفسه.
[31] نفسه، ج2، ص591.
[32] يُنظر: نفسه، ج1، ص86.
[33] يُنظر: ابن يعيش: شرح المفصل، تـ: إميل يعقوب، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 2001م، ج4، ص389.
[34] الأنباري: الإنصاف (مرجع سابق)، ج1، ص236.
[35] سيبويه: الكتاب (مصدر سابق)، ج3، ص560.
[36] الأنباري: الإنصاف، تـ: إميل يعقوب، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1998م، ج1، ص300.
[37] يُنظر: نفسه، ج2، ص399.
[38] النابغة الذبياني: ديوان النابغة، تـ: محمد أبو الفضل، القاهرة، دار المعارف، ط2، د.س، ص55. والشاهد فيه صرف قصائد وهي ممنوعة من الصرف؛ لإنها على صيغة منتهى الجموع؛ لضرورة الوزن.
[39] يُنظر: نفسه، ص16.
[40] يُنظر: الإنصاف (مرجع سابق)، ج2، ص621.
[41] ذكر البيت في شواهد عبد القادر البغدادي: خزانة الأدب، تـ: عبد السلام هارون، القاهرة، مكتبة الخانجي، ط4، 1997م، ج7، ص456.
[42] الأنباري: الإنصاف (مرجع سابق)، ج1، 425.
[43] الأنباري: الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة (مرجع سابق)، ص63.
[44] الأنباري: الإنصاف (مرجع سابق)، ج2، ص445.
[45] شوقي ضيف: المدارس النحوية (مرجع سابق)، ص158.
[46] يُنظر: خديجة الحديثي: المدارس النحوية (مرجع سابق)، ص138.
[47] ينظر: الأنباري: الإنصاف، ج2، ص546.
[48] الفراء: معاني القرآن، تـ: أحمد النجاتي وآخرين، مصر، دار المصرية للتأليف والترجمة، ط1، د.س، ج2، ص85.
[49] الأنباري: الإنصاف، ج2، ص583.
[50] مريم، 69.
[51] ابن يعيش: شرح المفصل (مرجع سابق)، ج4، ص332.
[52] الأنباري: الإنصاف (مرجع سابق)، ج1، ص243.
[53] نفسه، ج1، 427.
[54] نفسه، ج1، ص245.
[55] نفسه، ج1، 197.
[56] يُنظر: سيبويه: الكتاب (مصدر سابق)، ج1، ص403.
[57] نفسه، ج1، ص197.
[58] يُنظر للاستزادة: نفسه، ج1، ص206.